EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

حالة الصّحافة والإعلام في مصر

التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة

مايو 2025

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الرصد والتوثيق

حالة الصِّحافة والإعلام في مصر
التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة
مايو 2025

اسم الجهة الناشرة: المرصد المصري للصحافة والإعلام

تاريخ الإصدار: يونيو 2025

أسماء الفريق المسؤول

إعداد وتحرير

عصام ناصر

تدقيق لُغوي

مارسيل نظمي

إخراج فني

سمر صبري

قائمة المحتويات

الرقم	العنوان	الصفحة
1	المقدمة	4
2	المنهجية	5
3	الملخص	8
4	محاور التقرير	9
5	أولًا.. التحليل الإحصائي للانتهاكات	10
6	ثانيًا.. السرد التفصيلي للانتهاكات	14
7	ما تم توثيقه "بأثر رجعي"	23
8	حالات قيد الدراسة والتحقق	26
9	ثالثًا.. تطورات المجتمع الصحفي	27
10	توصيات	30

المقدمة

الحرية روح الصِّحافة والإعلام، بدونها تصبح المؤسسات الصحفية والإعلامية إما أبواق دعاية، أو مضخة للشائعات. والحرية لا تضمن صِحافة وإعلام فعال وحقيقي فحسب، إنما هي ضمانة لحياة آدمية وآمنة للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، وبغير الحرية تتراجع الصِّحافة والإعلام ويتعرض العاملين/ات فيها للانتهاكات والمضايقات والقيود، وكل ما يهدد استقرارهم، ويجهض طموحاتهم المهنية ويحول بينهم وبين تطوير قدراتهم وتجويد إنتاجهم.

أما العدالة الاجتماعية فهي أساس الحرية؛ فلا حرية لجائع أو لمن كان أمانه الغذائي واستقراره المادي مهددًا؛ فالعدالة هي الضمانة الأولى للحرية وشرطها الأساسي، لذلك كان من الضروري التركيز على كل ما من شأنه ضمان تحقيق أجر عادل للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وترسيخ قواعد معروفة ومستقرة تحكم العِلاقة بين إدارات المؤسسات الصحفية والإعلامية، والعاملين/ات بها.

انطلاقًا من تلك القيم، ومن العهدين الدُّوَلِيّ للحقوق المدنية والسياسية، والدُّوَلِيّ للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتتبع المرصد المصري للصحافة والإعلام ما يهدد حرية الصحافة والإعلام، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات في المهنة.

في ظل هذا الاهتمام، تصدر مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، تقارير دورية -شهريًا- تسلط الضوء على تلك الانتهاكات التي يتعرض لها العاملون/ات بالصحافة والإعلام، كما تهدف لفهم منطق و أنماط هذه الانتهاكات بغرض البحث في سبل معالجتها، بهدف المساهمة في خلق بيئة مواتية للعمل الصحفي محققة مسعى التوثيق من ناحية التأريخ، والتغيير والتحسين والإصلاح.

كما يتعامل التقرير مع الانتهاكات الموثقة من زاويتين؛ الأولى رصد وقائع الانتهاك وتوثيقها، والزاوية الثانية تحليلية، حيث يتم استكشاف الأبعاد المختلفة للانتهاكات التي يتعرّض لها العاملون/ات في الصِّحافة والإعلام، ومن ثم تصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، وجنس ضحايا الانتهاكات، وجهة عمل ممارس الانتهاك، وتخصص الضحية.. إلخ، وغيرها من التصنيفات التي تساعدنا في مراكمة معرفة أفضل بمنطق الانتهاكات، وخرائط انتشارها.

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي واضح، وبناء منهجي طوّره المرصد المصري خلال سنوات عمله على مِلَفّ الصِّحافة والإعلام في مصر منذ بدأ عام 2013، مُستعينًا بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

فيمَا يعمل على مهمة الرصد والتوثيق في المرصد كلًا من: وحدة الرصد والتوثيق، التي تتواصل بشكل مباشر مع ضحايا الانتهاكات من صحفيين/ات وإعلاميين/ات، وتسجل شهاداتهم/ن، وأعضاء الوحدة القانونية، وفريق من المراسلين/ات الميدانيين/ات، فضلًا عن مراجعة المنصات الصحفية والإعلامية.

ويستند فريق المرصد المصري، في التحقق من صحة وقائع الانتهاك المرصودة، إلى إحدى طريقتين؛ الأولى هي طريقة التوثيق المباشر- إذ يتم التوثيق عبر تواصل فريق عمل المؤسسة، مع الضحية أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، أو في حال توافر أدلة مادية، أو معلومات موثقة لجهات رسمية. والثانية هي التوثيق غير المباشر؛ حيث لا يتوفر تواصل مع الضحية، أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، كما لا تتوّفر أدلة مادية، أو معلومات لجهات رسمية، إنما يكون المصدر الرئيس للمعلومات جهة أخرى حقوقية، أو صحفية، أو حزبية، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المنهجية

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي وبناء منهجي واضح، طوّره المرصد المصري خلال سنوات عمله على مِلَفّ الصِّحافة والإعلام في مصر؛ مُستعينًا بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

مصادر عملية الرصد

الرصد المباشر للأحداث: وذلك من خلال فريق العمل الميداني الخاص بالمؤسسة، والذي يقوم بالرصد الميداني للأحداث.

ما يرِد إلى المرصد من بلاغات وشكاوى: ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وتجميع الشهادات والأدلة.

البحث عبر الأرشيف الرقمي: من خلال ما نُشر في الصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المتداولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني أو محامين/ات معنيين/ات بملف حرية الإعلام.

التوثيق

تتبع المؤسسة نوعين من التوثيق

التوثيق المباشر: يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن أو مع من يمثّلهم/ن قانونيًا، وتوثيق شهاداتهم/ن وما تعرضوا/ن له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات من خلال آليات تلقّي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن.

التوثيق غير المباشر: يتعذّر فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم/ن، ويتم من خلال الجهات الرسمية أو المصادر القضائية أو الصحفية أو الحقوقية ذات المصداقية، مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نقابة الصحفيين، أو أعضاء مجلس نقابة الإعلاميين، أو زملاء/زميلات الحالات في العمل، أو من ما نُشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

المدى الزمني للتقرير

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات خلال شهر، وتشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية.

تصنيف الانتهاكات:

يتم تقسيم الانتهاكات التي يتعرّض لها الصحفيون/ات بحسب طبيعة الأضرار الناجمة عنها؛ إلى أضرار (جسدية، معنوية، مهنية، وظيفية وإدارية، ملاحقة قضائية، مادية).

1 -أضرار جسدية

التعرّض للضرب أو إحداث إصابة: تشمل الضرب والسحل والتعذيب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

التعدّي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب): حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحفي/ة أو الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه/ا.

2 -أضرار معنوية

قبض: عملية القبض على صحفي/ة أو إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده/ا، والعرض على النيابة، وتوجيه الاتهامات.

احتجاز غير قانوني: تعني احتجاز الصحفي/ة- الإعلامي/ة بواسطة أفراد أمن داخل مكان مُخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه/ا دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.

استيقاف وتفتيش: استيقاف الصحفي/ة- الإعلامي/ة لمدة زمنية معينة دون ترحيله/ا إلى مكان احتجاز معين أو تقييده/ا، ليتم إطلاق سراحه/ا بعدها دون تحرير محضر.

التعدّي بالقول أو التهديد: يشمل السب والألفاظ النابية والتهديدات، سواءً بطريقة مباشرة أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

التعدّي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز: وتكون حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز أثناء حبس الصحفي/ة -الإعلامي/ة.

3 -أضرار مهنية

منع التغطية الصحفية: منع الصحفي/ة من تغطية حدث ما، وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية، سواءً تصوير أو بث.

منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي: تشمل حالات منع نشر أو بث أو إذاعة أخبار أو مقالات أو برامج أو أي محتوى إعلامي، عبر وسائط مسموعة أو مكتوبة أو مرئية.

قرار حظر نشر: تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة، فيما يتعلّق بقضايا رأي عام متداولة.

مصادرة مطبوعة صحفية: تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد.

اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل وقائع الهجوم على مقر صحفي أو مؤسسة إعلامية أو نِقابة الصحفيين.

منع من دخول النقابة: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النقابة المُنتمين/ات إليها، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس النقابة.

منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر عملهم/ن بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.

الفصل التعسّفي: مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل مُنفرد قبل انتهاء مدة العقد المُحدد، أو إنهاء العقد غير مُحدد المدة، دون سابق إنذار للصحفي/ة والإعلامي/ة العامل/ة.

حجب المواقع الإلكترونية: استخدام وسائل إلكترونية مُتقدمة لمنع الزوار في محيط جغرافي مُعين، إقليمي أو على مستوى الدولة، من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المو اقع الإخبارية في مصر في بعض الأحيان عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام، وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.

مسح محتوى: إجبار الصحفي/ة أو الإعلامي/ة من قِبل طرف أو أطراف أخرى، على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام/ت بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته.

إيقاف عن العمل: إجراء تتخذه الإدارة أو السُلطة المعنية في مواجهة الموظف/ة، وهو أحد التدابير السالبة للحقوق الوظيفية من خلال حِرمان الموظف/ة من مزاولة وظيفته/ا خلال مدة الوقف عن العمل.

4 -ملاحقة قضائية

أحكام قضائية بالحبس: تكون أمام محاكم مختلفة، سواءً جنح أو جنح مستأنف أو جنايات ضد صحفيين/ات في قضايا تتعلّق بعملهم/ن الصحفي.

تقييد حرية التنقل: تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات داخل أو خارج البلاد، مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد، أو الترحيل خارج البلاد، سواءً تمّت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حينئذ مُسجّلة بمنع دخول البلاد).

5 -أضرار وظيفية وإدارية:

إجراء إداري تأديبي: بإجراء التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلّق بالشؤون الإدارية للصحفي/ة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلق بطبيعة عمله/ا الصحفي.

6 -أضرار مادية

إتلاف أو حرق معدات صحفية: تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المُخصصة للعمل الصحفي، دون طابع الاستخدام الشخصي.

الاستيلاء على معدات صحفية: تشمل حالات التحفّظ على معدات صحفية، بواسطة الجهات الرسمية المُختصة، أثناء تأدية العمل الصحفي، أو اختطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مُختصة بذلك.

إخلاء سبيل بكفالة مالية: تكون عبر جهات التحقيق المُختلفة بعد القبض على الصحفيين/ات الميدانيين/ات، وتوجيه اتهامات قبل الإحالة المحكمة المُختصة.

فرض غرامة مالية: عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح، والجنح المُستأنفة والجنايات.

الملخص

يأتي هذا التقرير ضمن سلسلة التقارير الدورية التي يصدرها المرصد المصري للصحافة والإعلام، لرصد و اقع حرية الصحافة في مصر، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون/ات في المؤسسات الإعلامية، وذلك في إطار التزام المؤسسة بتقديم قراءة منهجية ومنتظمة لحالة الحريات الإعلامية، من منظور مهني وحقوقي مستقل.

ويهدف التقرير إلى دعم جهود التوثيق والمساءلة، وتوفير قاعدة بيانات تحليلية يُمكن الرجوع إليها من قبل الجهات المهنية والحقوقية ذات الصلة، بما في ذلك نقابة الصحفيين، وصنّاع السياسات، والمؤسسات الإعلامية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. كما يسعى إلى تسليط الضوء على الاتجاهات العامة التي تُشكّل بيئة العمل الصحفي في مصر، سواء من حيث حرية التغطية، أو الأمان المهني، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين بالمجال.

يغطي التقرير الفترة من 1 إلى 31 مايو 2025، ويعتمد في إعداده على منهجية رصد وتوثيق تستند إلى مصادر متعددة، تشمل: البلاغات المباشرة، الرصد اليومي للمحتوى الصحفي والإعلامي، مقابلات مع ضحايا أو شهود في بعض الحالات، والتحقق من الوقائع وفق معايير مهنية صارمة تتبعها وحدة الرصد والتوثيق في المرصد.

استنادًا إلى البيانات الاسترشادية المُجمعة -حتى تاريخ إعداد هذا التقرير- نجد أنه تم توثيق 40 انتهاكًا خلال شهر مايو 2025، منها 37 انتهاكًا وقع بحق صحفيين ذكور، ووقع 2 انتهاك بحق صحفية بجريدة العمال، ووقع انتهاك بحق مؤسسة صحفية، وكان إعادة استخدام صورة مملوكة لموقع إخباري إلكتروني دون إشارة إلى مصدرها.

من حيث التوزيع الجغرافي للانتهاكات، نجد أن إجمالي الانتهاكات المرصودة خلال مايو، وقعت في محافظتي القاهرة والجيزة حصرًا؛ إذ شهدت محافظة القاهرة وقوع 39 انتهاكًا، وشهدت محافظة الجيزة وقوع انتهاك وحيد.

أما توزيع الانتهاكات على الشهر، نجد أن الأسبوع الأول من مايو شهد وقوع عدد 7 انتهاكات، والأسبوع الثاني شهد 23 انتهاكًا، أما الأسبوع الثالث فقد شهد وقوع 6 انتهاكات، والأسبوع الر ابع والأخير شهد وقوع 4 انتهاكات؛ ما يعني أن الأسبوع الثاني هو الأعلى من حيث عدد الانتهاكات.

من حيث نوع الانتهاك، نجد أن مايو 2025، قد شهد وقوع 8 انتهاكات تجديد حبس على ذمة التحقيقات، وجلسات التجديد تلك شهدت جملة من الانتهاكات المصاحبة، وهي: حرمان المتهم من المثول أمام قاضيه؛ بسبب التجديد عن بعد عبر تقنية الفيديو، وقد وقع هذا الانتهاك 8 مرات خلال الشهر، و انتهاك حرمان الصحفي المتهم من التواصل مع فريق الدفاع الخاص به؛ أيضًا بسبب التجديد عن بعد عبر تقنية الفيديو، وقد وقع هذا الانتهاك 8 مرات خلال الشهر، ومن الانتهاكات المصاحبة أيضًا التي شهدتها جلسات تجديد الحبس خلال مايو، انتهاك حرمان المتهم من الحديث للمحكمة؛ عبر غلق الصوت وعدم السماح للمتهم بالحديث، وقد وقع هذا الانتهاك 4 مرات، وأخيرًا شهدت جلسات التجديد، وقوع انتهاك منع الصحفيين المتهمين من متابعة مجريات الجلسة، عبر غلق الاتصال قبل انتهاء الجلسة وصدور قرار التجديد، وقد تكرر وقوعه 3 مرات خلال الشهر.

أما الانتهاكات التي طالت الحريات الصحفية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، نجد أن خلال مايو شهدنا وقوع 5 حالات حجب حقوق مالية، وقعت كلها في جريدة العمال، وأخيرًا انتهاك وحيد من كل فئة من هذه الفئات (انتهاك ملكية فكرية، قبض تعسفي، استيقاف/ احتجاز غير قانوني، حكم قضائي بالحبس أو السجن).

من حيث نوع التوثيق، نجد أن كل الانتهاكات المرصودة خلال شهر مايو، وعددها 40 انتهاكًا، جرى توثيقها بطريقة مباشرة، عبر الاتصال بالصحفي/ة أو الإعلامي/ة الو اقع بحقه الانتهاك، أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى، أو من خلال الوقوف على مستند رسمي، أو دليل مادي لا يتطرق إليه شك.

أما أكثر الفئات عرضة للانتهاكات، نجد أن فئة محرروقع بحقها 11 انتهاكًا، يليها فئة مقدم برامج وقع بحقها عدد 9 انتهاكات، فئة كاتب وقع بحقها 7 انتهاكات، فئة مراجع لغوي طالها 6 انتهاكات، فئة رسام كاريكاتيروقع بحقها 5 انتهاكات، فئة رئيس تحرير طالها انتهاك وحيد، وأخيرًا انتهاك وحيد غير معروف تخصص صاحبها؛ وقد طال هذا الانتهاك مؤسسة صحفية كاملة.

أخيرًا، من حيث نوع جهة عمل المعتدي، نجد أن جهات قضائية هي الأعلى ارتكابًا للانتهاكات خلال مايو 2025، بو اقع 32 انتهاكًا، يليها المؤسسات الصحفية وقد ارتكبت 6 انتهاكات، في حين ارتكبت جهات أمنية عدد 2 انتهاك.

محاور التقرير

فضلًا عن المقدمة التي تقدم عرضًا مختصرًا لما ورد في التقرير وترسم خر ائط الانتهاكات التي شهدها الشهر، فإن هذا التقرير يتكوّن من 4 محاور، **الأول:** تحليل إحصائي وقراءة متأنية للانتهاكات المُسجّلة وتصنيفاتها، **الثاني:** سرد تفصيلي للانتهاكات التي شهدها الشهر، **الثالث:** أبرز التطورات التي شهدها المجتمع الصحفي خلال الشهر، أما **الخاتمة** تتضمّن عددًا من الاستنتاجات وبعض التوصيات.

أولًا.. التحليل الإحصائي للانتهاكات

الهدف من التحليل الإحصائي للانتهاكات هو البحث عن المنطق الكامن ورائها، إن كان ثمة منطق، ومعرفة الاتجاه العام لها، لعل ذلك يسهم في فهم و اقعها، والتنبؤ بتطوراتها ومآلاتها، وهو ما يفتح المجال للتحكم فيها، وتقديم المقترحات للتقليل من أعدادها.

1 -النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك

شهد شهر مايو وقوع 40 انتهاكًا، منها 37 انتهاكًا وقع بحق صحفيين ذكور، ووقع 2 انتهاك بحق صحفية بجريدة العمال، ووقع انتهاك بحق مؤسسة صحفية، وكان إعادة استخدام صورة مملوكة لموقع إخباري إلكتروني دون إشارة إلى مصدرها.

جنس ضحية الانتهاك

2 -جغرافيا الانتهاكات

من حيث التوزيع الجغرافي للانتهاكات، نجد أن إجمالي الانتهاكات المرصودة خلال مايو، وقعت في محافظتي القاهرة والجيزة حصرًا؛ إذ شهدت محافظة القاهرة وقوع 39 انتهاكًا، وشهدت محافظة الجيزة وقوع انتهاك وحيد.

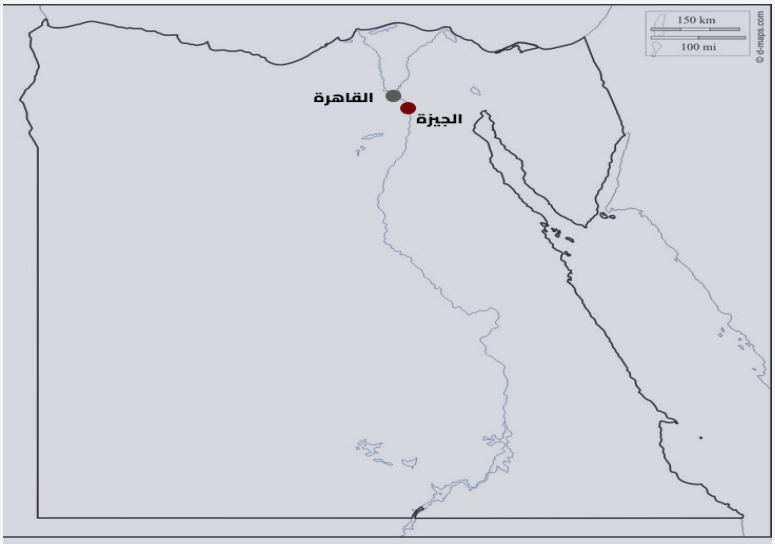

جغرافيا الانتهاكات

- القاهرة 39
- الجيزة 1

3 -زمن الانتهاكات

أما توزيع الانتهاكات على الشهر، نجد أن الأسبوع الأول من مايو شهد وقوع عدد 7 انتهاكات، والأسبوع الثاني شهد 23 انتهاكًا، أما الأسبوع الثالث فقد شهد وقوع 6 انتهاكات، والأسبوع الرابع والأخير شهد وقوع 4 انتهاكات؛ ما يعني أن الأسبوع الثاني هو الأعلى من حيث عدد الانتهاكات.

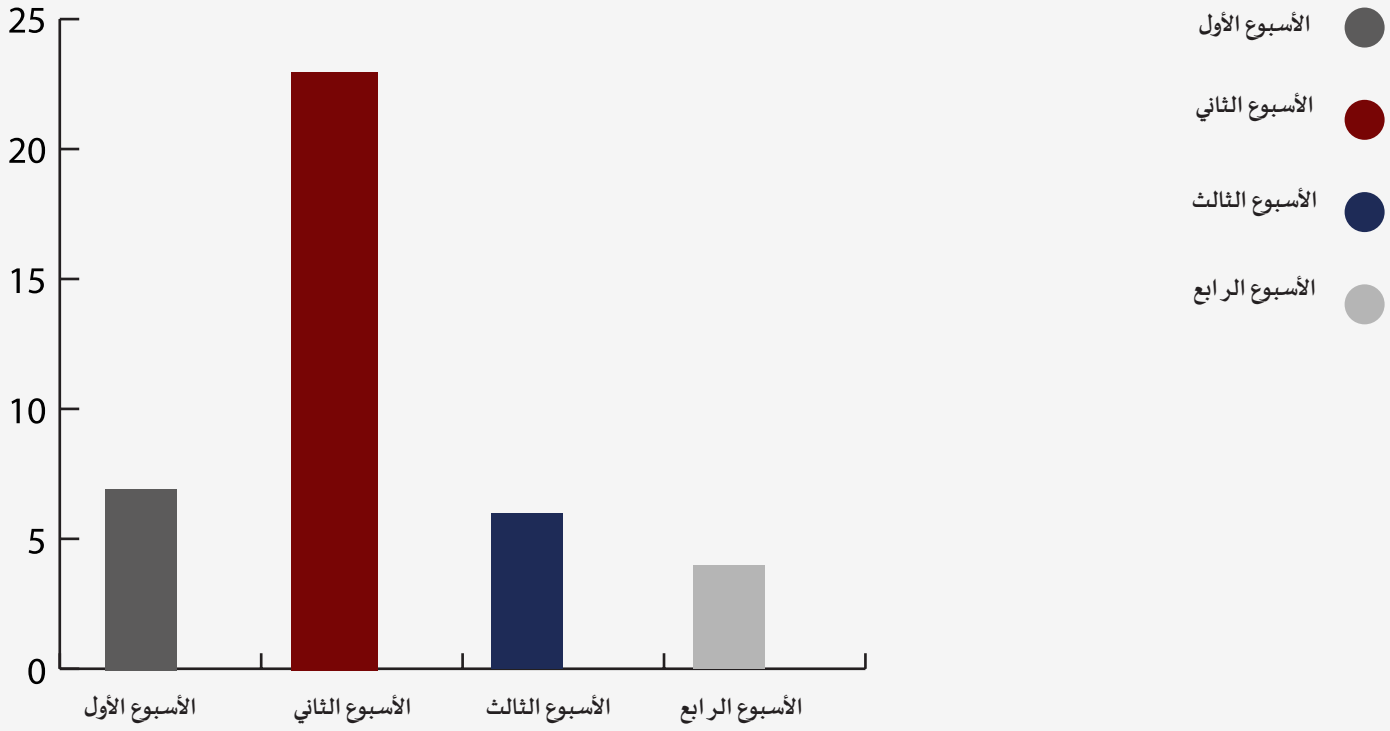

4 -نوع الانتهاك

من حيث نوع الانتهاك، نجد أن مايو 2025، شهد وقوع 8 انتهاكات تجديد حبس على ذمة التحقيقات، وجلسات التجديد تلك شهدت جملة من الانتهاكات المصاحبة، وهي: حرمان المتهم من المثول أمام قاضيه؛ بسبب التجديد عن بعد عبر تقنية الفيديو، وقد وقع هذا الانتهاك 8 مرات خلال الشهر، و انتهاك حرمان الصحفي المتهم من التواصل مع فريق الدفاع الخاص به؛ أيضًا بسبب التجديد عن بعد عبر تقنية الفيديو، وقد وقع هذا الانتهاك 8 مرات خلال الشهر، ومن الانتهاكات المصاحبة أيضًا التي شهدتها جلسات تجديد الحبس خلال مايو، انتهاك حرمان المتهم من الحديث للمحكمة؛ عبر غلق الصوت وعدم السماح للمتهم بالحديث، وقد وقع هذا الانتهاك 4 مرات، وأخيرًا شهدت جلسات التجديد، وقوع انتهاك منع الصحفيين المتهمين من متابعة مجريات الجلسة، عبر غلق الاتصال قبل انتهاء الجلسة وصدور قرار التجديد، وقد تكرروقوعه 3 مرات خلال الشهر.

أما الانتهاكات التي طالت الحريات الصحفية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، نجد أن خلال مايو شهدنا وقوع 5 حالات حجب حقوق مالية، وقعت كلها في جريدة العمال، وأخيرًا انتهاك وحيد من كل فئة من هذه الفئات (انتهاك ملكية فكرية، قبض تعسفي، استيقاف/ احتجاز غير قانوني، حكم قضائي بالحبس أو السجن).

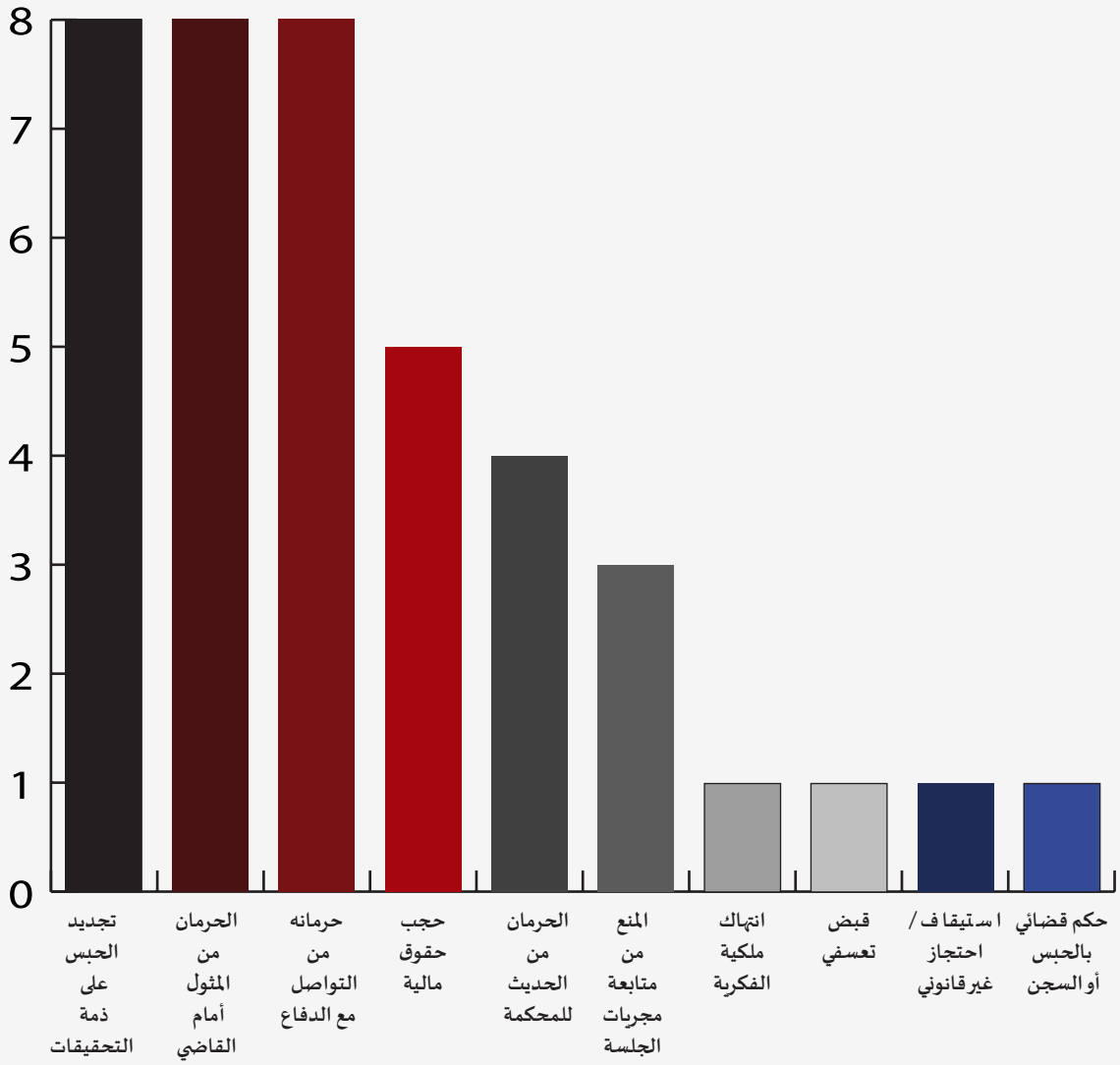

5 -نوع التوثيق

من حيث نوع التوثيق، نجد أن كل الانتهاكات المرصودة خلال شهر مايو، وعددها 40 انتهاكًا، جرى توثيقها بطريقة مباشرة، عبر الاتصال بالصحفي/ة أو الإعلامي/ة الواقع بحقه الانتهاك، أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى، أو من خلال الوقوف على مستند رسمي، أو دليل مادي لا يتطرق إليه شك.

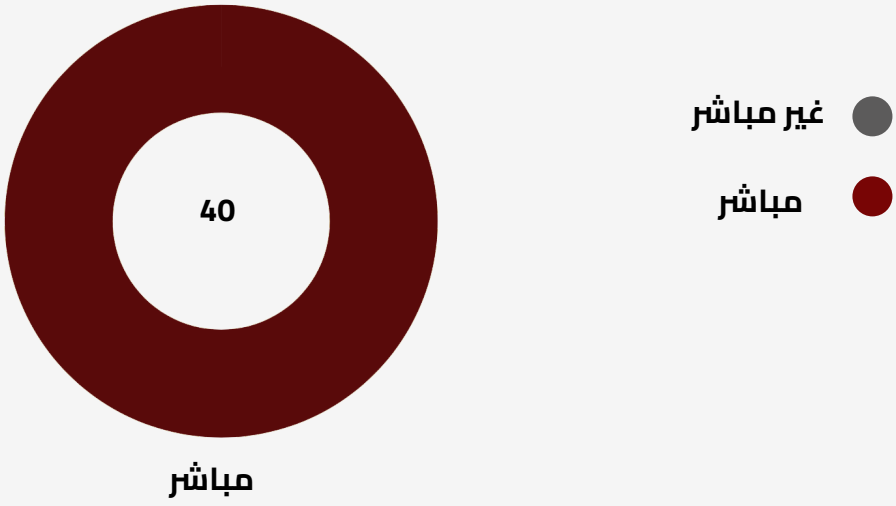

6 -تخصص الضحية

أما أكثر الفئات عرضة للانتهاكات، نجد أن فئة محرروقع بحقها 11 انتهاكًا، يليها فئة مقدم برامج وقع بحقها عدد 9 انتهاكات، ثم فئة كاتب وقع بحقها 7 انتهاكات، وفئة مراجع لغوي طالها 6 انتهاكات، وفئة رسام كاريكاتير وقع بحقها 5 انتهاكات، وفئة رئيس تحرير طالها انتهاك وحيد، وأخيرًا انتهاك وحيد غير معروف تخصص صاحبها؛ وقد طال هذا الانتهاك مؤسسة صحفية كاملة.

تخصص الضحية

7 -نوع جهة عمل المعتدي

ومن حيث نوع جهة عمل المعتدي، نجد أن جهات قضائية هي الأعلى ارتكابًا للانتهاكات خلال مايو 2025، بو اقع 32 انتهاكًا، يليها المؤسسات الصحفية وقد ارتكبت 6 انتهاكات، في حين ارتكبت جهات أمنية عدد 2 انتهاك.

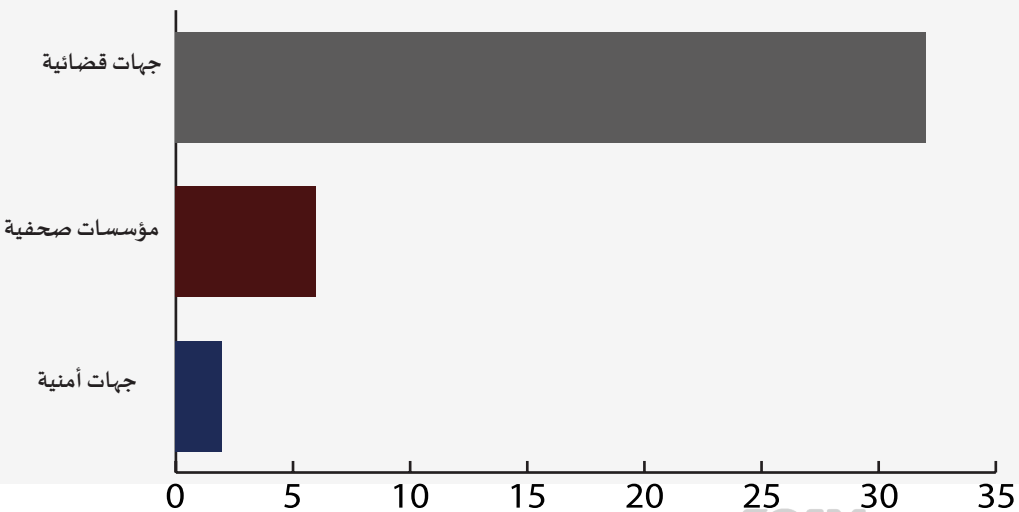

ثانيًا.. السرد التفصيلي للانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات المرصودة خلال الشهر، إلى:

(1) انتهاكات رصدت ووثقت فور حدوثها، بمعنى في نفس وقت وقوعها، أو خلال الشهر ذاته.

(2) انتهاكات قديمة لكنها وثقت مؤخرًا، تأتي تحت عنوان "انتهاكات بأثر رجعي".

(3) انتهاكات رصدناها ووثقت، لكنها لا تزال قيد الدراسة.

1. انتهاكات سجلت وقت وقوعها

(أ) الحريات الصحفية

1 - حكم بحبس الصحفي محمد الباز مدة شهر وكفالة قدرها 5 آلاف جنيه وإلزامه بدفع ١٠ آلاف تعويض مؤقت

أصدرت محكمة الجنح الاقتصادية، في 31 مايو 2025، حكمًا بحبس الإعلامي محمد الباز رئيس مجلس إدارة جريدة الدستور، مدة شهر، وكفالة قدرها 5 آلاف جنيه، وإلزامه بدفع ١٠ آلاف جنيه علي سبيل التعويض المؤقت. في الشكوى المقدمة ضده من الكاتبة الصحفية نوارة نجم، اتهمته فيها بتعمد "إزعاجها عبر مو اقع التواصل الاجتماعي عبر قيامه بسب والدها الشاعر الكبير الراحل أحمد فؤاد نجم واستخدام ألفاظ تمثل خوضًا وطعنًا في سمعة العائلة".

أصدر نقيب الصحفيين في نفس يوم صدور الحكم، بيانًا، أعرب فيه عن انزعاجه من صدور حكم الحبس في قضية تتعلق بالنشر؛ مشددًا على أن موقف نِقابة الصحفيين ثابت في رفضه لتوقيع عقوبات سالبة للحرية في قضايا النشر، وأن هذا الرفض يمتد ليشمل جميع المواطنين. مشيرًا إلى أن "رفض الحبس في قضايا النشر لا يُقصد به تحصين المتهمين في قضايا النشر (صحفيين أو مواطنين) من المحاسبة، لكنه حماية للحق في التعبير وصونًا للدستور"، وأن ثمة سبل قانونية ونقابية تكفل حماية حقوق المواطنين لكن دون اللجوء إلى الحبس.

الحكم الصادر بحق الباز، أثار ردود فعل ر افضة للقرار، في هذا السياق جاء بيان المرصد المصري للصحافة والإعلام، الذي أكد أيضًا على رفضه للحبس في قضايا النشر، وأن "توقيع عقوبة سالبة للحرية في قضايا تتعلق بالرأي والنقد يُعد تجاوزًا لمبدأ التناسب المنصوص عليه ضمن المبادئ العامة للقانون الجنائي، الذي يشترط أن تتناسب العقوبة مع طبيعة الجُرم ووسيلته"، مشيرًا إلى أنه لا ينبغي أن يصبح اللجوء إلى سبل التقاضي أداة لـ "تقويض حرية الرأي أو إسكات الأصوات".

وفي استجابة لبيان النِّقابة، أعلنت نوارة نجم تنازلها عن الدعوي الجنائية؛ تقديرًا لموقف نقيب الصحفيين، وكذلك ما اعتبرته امتثالًا لموقفها الر افض للحبس في قضايا النشر.

2 - تعرض الصحفية سهام مجدي إلى القبض والاحتجاز

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 22 مايو 2025، ما تعرضت له الصحفية سهام مجدي من قبض واحتجاز، جرّاءِ شكوى مقدمة ضدها من صحفي يتهمها بالسب والقذف.

في شهادتها لـ"المرصد" قالت سهام إنها فوجئت في يوم الأربعاء 14 مايو 2025، بوقوف سيارة مباحث أمام بيتها تحمل رجلان طلبا منها الذهاب معهما إلى قسم الشرطة بهدف "دردشة سريعة عن الجورنال"- كما روت.

رفضت في البداية دون وجود إذن النيابة، أو أمر ضبط وإحضار، تقول: "أحدهما اتصل برئيس المباحث الذي طلب مني عبر الهاتف أن أستقل السيارة معهما وأخبرني أنها دردشة سريعة وسرعان ما سأعود إلى بيتي".

تضيف: ذهبت معهما بعد إصرارهما بعدم التحرك بدوني، وفي الوقت نفسه اتصلت بعضو مجلس نِقابة الصحفيين محمود كامل، كما اتصلت برئيس تحرير صحيفة المصرية السابق عبد الناصر زهير. تابعت: "خلال نصف ساعة داخل قسم الزاوية الحمراء، بحثت عن ورق الشكوى المقدمة ضدي، أو أي مستندات بموجبها جرى إحضاري، إلى أن حضر مفتش مباحث و أبلغني أن الصحفيين أبو بكر أبو المجد، وشريف المصري تقدما ببلاغ ضدي بتهمة السب والقذف والتشهير، في قسم شرطة السلام".

وأشارت سهام إلى أن الشكوى على خلفية تعليق كتبته على "بوست" كتبه الزميل عبد الرحمن أشرف، على جروب الصحفيين عبر فيسبوك يندد فيه بما يردده أبو بكر أبو المجد عن عضو مجلس النِّقابة محمد سعد عبد الحفيظ، لتعلق أن أبو بكر سبق وتسبب في مغادرة زملاء كثر من العمل في الجورنال. وأضافت: "كانت الشكوى مقدمة ضدي بسبب التعليق، وضد الزميل عبد الرحمن أشرف بسبب البوست نفسه".

تقول: "أبلغني محمد مجلي رئيس المباحث بالقسم أن تحقيق النيابة بخصوص البلاغ المقدم ضدي سيكون في اليوم التالي، وعليه سيتم احتجازي بالقسم حتى الصباح، الأمر الذي رفضه النقيب خالد البلشي، الذي هدد أنه في حال احتجازي سيعتصم في القسم ولن يغادر من غيري، كما أجرى عضو مجلس النقابة محمود كامل اتصالات مماثلة، وتحت هذا الضغط تم إخلاء سبيلي في تمام الواحدة والنصف صباحًا، بحضور نقيب الصحفيين خالد البلشي، وأعضاء المجلس محمود كامل، ومحمد الجارحي، ومحمد سعد عبد الحفيظ، وهشام يونس".

كما أشارت إلى أن النيابة لم تستدعها للإدلاء بهذه الشهادة بعد 8 أيام من الو اقعة، و أفادت أنها ستتقدم الأحد 25 مايو 2025، بشكوى ضد الزميلين أصحاب البلاغ إلى نقابة الصحفيين، لأنهم تقدموا بشكوى ضدها دون أن يحصلوا على "إذن خصومة" من النقابة.

3 - واقعة توثيق سرقة صور موقع استثمارك نيوز

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام يوم الخميس 15 مايو 2025، و اقعة سرقة حقوق ملكية فكرية لصور خاصة بموقع استثمارك نيوز من قبل موقع أموال الغد المتخصص في الاقتصاد.

وقال ماجد عاطف، رئيس تحرير موقع استثمارك نيوز، عبر صفحته الرسمية على "فيسبوك"، ما مفاده: "من أغرب السلبيات الراسخة في و اقع الصحافة المصرية هو غياب أي احترام حقيقي لحقوق الملكية الفكرية للصور، إذ أصبح من الشائع أن يقوم الصحفي أو الموقع بنسخ الصور مباشرة من محرك البحث «جوجل»، بل وأحيانًا إزالة العلامة المائية (Watermark) دون أي اعتبار لحقوق أصحابها، وللأسف هذا السلوك لا يقتصر على المؤسسات التقليدية، بل تمارسه حتى بعض المو اقع المستقلة".

وأضاف: "من الحاجات اللي بفخر بيها، هو أننا لما عملنا استثمارك نيوز. احترمنا حقوق الملكية الفكرية. وتعاقدنا مع مصور عمل لنا أرشيفنا، لكن للأسف صورنا بتتسرق وساعات بتتاخد بحالتها من غير حتى ما يشيلوا (الوتر مارك) بتاعتنا".

وأرفق "عاطف" صورة من خبر لدى جريدة "أموال الغد" ومع الخبر صورة يمتلكها موقع ستار نيوز مدون عليها العلامة المائية للموقع.

4 - واقعة تعامل غير لائق -قد يرقى إلى انتهاك مهني- بحق الإعلامي محمد غانم مقدم الاستوديو التحليلي لمباراة الزمالك وبتروجيت على قناة «أون سبورت»

في 24 مايو 2025، وأثناء تقديمه الاستوديو التحليلي لمباراة الزمالك وبتروجيت على قناة «أون سبورت»، تعرض الإعلامي محمد غانم، مقدم الاستوديو التحليلي لمباراة الزمالك وبتروجت، على قناة «أون سبورت»، إلى تعامل غير لائق من جانب هاني سعيد، المدير الرياضي لنادي بيراميدز، خلال مداخلة هاتفية أُجريت بهدف التهنئة على نتيجة فريقه أمام صن داونز في ذهاب نصف نهائي دوري أبطال إفريقيا.

خرج الضيف عن سياق التهنئة، متحدثًا بانفعال عن ازدحام جدول المباريات وعدم مساواة ناديه بالأندية الكبرى، وعند محاولة مقدم البرنامج إعادة توجيه الحوار إلى سياق الحلقة، أنهى الضيف المكالمة بشكل مفاجئ قائلاً: **«انت مش عايزنى اتكلم؟ وأنا مش عايز أتكلم، طيب شكرًا، سلام»**، ثم أغلق الهاتف على الهواء مباشرة.

يرى المرصد أن الواقعة تُمثل تعاملًا غير لائق في سياق إعلامي مباشر، قد يرقى إلى انتهاك مهني نظرًا لما ترتب عليها من تعطيل الاتصال وتجاوز قواعد التخاطب المهني، دون أن تصل إلى مستوى الانتهاك الصريح.

ورغم توثيق الواقعة، لم تُدرج ضمن الإحصائيات الرقمية الشهرية للانتهاكات، وذلك استنادًا إلى أن: الواقعة لم تتضمن تهديدًا مباشرًا أو إهانة صريحة تمس السلامة المهنية. كما لم يترتب عليها منع فعلي من أداء العمل أو تدخل إداري أو أمني. هذا ويعد السلوك فرديًا ومعزولًا، لا يُعبّر عن سياسة ممنهجة. وتصنَّف الحالة ضمن التعاملات غير اللائقة التي تُرصد نوعيًا لأغراض التحليل، دون إدراج عددي ضمن المؤشرات الشهرية.

ملحوظة: يحتفظ المرصد بحق إعادة تقييم الواقعة كميًا في حال تكرار أنماط مشابهة أو تطور السلوك ليُشكّل تضييقًا ممنهجًا على الأداء الإعلامي.

(ب) الحقوق الاقتصادية

شهدنا في شهر مايو 2025، وقوع حجب مؤقت لحقوق مالية بحق 5 صحفيين بجريدة العمال، التابعة إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، وذلك لأن الأمين العام للاتحاد، المهندس عيد مرسال، رد في يونيو 2025، المستحقات المحجوبة للصحفيين/ات، لنعدهم بذلك حجب مؤقت؛ وقد جاءت الحالات كالتالي:

1 - حجب مؤقت لحقوق مالية للصحفي أسامة عقبي بجريدة العمال

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 18 مايو 2025، و اقعة حجب مؤقت لحقوق مالية بحق الصحفي بجريدة العمال أسامة عقبي.

في حديثه للمرصد أوضح أنه تم حجب الحو افز المقررة له شهريًا من مرتبه لشهر أبريل، وقد اكتشف ذلك عند صرفه المرتب في مطلع مايو.

يقول: "لم يسبق ذلك تحقيقات داخلية، أو خطابات من الإدارة تبرر القرار أو تفسره، فما حدث هو من باب المكايدة من طرف الإدارة الجديدة"، مشيرًا إلى صعوبة تنفيذ هذه التجاوزات دون ضوء أخضر من الاتحاد.

وأكد أن المشكلة بدأت مع تولي الإدارة الجديدة -منذ قرابة عام- عبر اختيارها من مجلس الاتحاد - وكان المتعارف عليه في جريدة العمال أن يتم اختيار إدارة الصحيفة من خلال الانتخابات كل 4 سنوات. وعن تفسيره لما للأزمة، يقول: إن "الإدارة الجديدة للصحيفة يسيطر عليها 3 أشخاص فقط هم رئيس التحرير، ورئيس التحرير التنفيذي، وسكرتير التحرير، وتحاول فرض سيطرتها من خلال ممارسات متعسفة بطرد الكفاءات وتقديم أهل الثقة على أهل الكفاءة، والتضييق على الصحفيين، وتعطيل صرف الحو افز الشهرية".

2 - حجب 50% من حوافز مالية لصحفي بجريدة العمال

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 18 مايو 2025، و اقعة حجب مؤقت 50% من حقوق مالية لصحفي -رفض ذكر اسمه- بجريدة العمال.

في تصريحه لـ"المرصد"، أوضح أنه فوجئ عند صرف مرتبه من البنك في 9 مايو، بحجب 50% من قيمة الحو افز الشهرية، دون سابق تحقيق أو إنذار، ودون أن تقدم الإدارة أي تفسير رسمي لهذا الإجراء، وأرجع ما تعرض له مع زملاء آخرين، إلى فشل الإدارة الحالية للجريدة، وعجزها عن السيطرة على الأزمات المالية، و اتخاذ قرارات متخبطة.

يسرد الصحفي تفاصيل أكثر، ويقول: "سبق وشكونا تصرفات الإدارة الحالية إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر الذي تتبع له الصحيفة، وطلبنا تغيير طريقة التعامل وحل الأزمات، ومحاولة إيجاد وسيلة تواصل أفضل بيننا كفريق عمل وبين الإدارة".

كما كشف عن مشكلات أججتها إدارة العمال الجديدة، منها سحب مصادر من الصحفيين -وهو أحدهم- "كنت مُخولًا بتغطية أخبار قطاع الاتصالات، وبعد سحب مصادري اضطررت إلى العودة للتدقيق اللغوي"- بحسب قوله.

وما يأمله الصحفي وزملاء الجريدة أن يضغط الاتحاد على الإدارة لرفع الخصم عنهم، لاسيما مع إلغاء خصومات سابقة من قبل الاتحاد.

3 -حجب مؤقت لحقوق مالية لصحفي بجريدة العمال

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 18 مايو 2025، واقعة حجب الحوافز المقررة شهريًا، من راتب شهر أبريل لصحفي بجريدة العمال -رفض ذكر اسمه-.
استعرض خلال شهادته وقائع سبقت قرار حجب حقوقه المالية مع زملاء آخرين.

يقول: "بدأت الأزمة مع قرار عيد مرسال، القائم بأعمال الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، بتشكيل مجلس تحرير للجريدة لديه سياسات تغلق الباب أمام مطالب الصحفيين المتكررة برفع رواتبهم، للتوافق مع الحد الأدنى للأجور الذي أقرته الحكومة"، مشيرًا إلى أن رواتب الغالبية العظمى من صحفي الجريدة لا تتعدى 3000 جنيه.

وعلى الهامش؛ تأججت أزمة بين الزملاء أنفسهم لإقرار الإدارة زيادة بنسبة 30% من المرتبات إلى 5 صحفيين، مميزة إياهم عن زملائهم الذين وجدوا أنفسهم يصارعون في أكثر من اتجاه، من أجل الإبقاء على مصادرهم أولًا، وتاليًا للحصول على مستحقاتهم المالية أسوة بمن تقرر لهم الزيادة المالية.

ويتابع: "لم تسفر شكوانا الرسمية المقدمة إلى الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، عن شيء، لعدم وجود لائحة جزاءات داخلية، ما يعيق اتخاذ قرارات عادلة، وعليه أقر المجلس خصومات على الزملاء المعترضين دون استدعاء للتحقيق".

ويوضح أن أخر فصول الأزمة كانت طلب رئيس الاتحاد كشوف إنتاج من الزملاء، خلال اجتماع عام دعا إليه الخميس 22 مايو 2025، بهدف التفاوض، معتبرًا أن هذا الطلب يضع الصحفيين تحت ضغط للتنازل عن مطلبهم الأساسي بفصل مجلس الجريدة الحالي.

4 - حجب مؤقت لحقوق مالية بحق صحفيين بجريدة العمال

وثق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في 18 مايو 2025، واقعة حجب 50% من الحوافز الدورية لصحفيين بجريدة العمال "رفضا ذكر اسمهما"، خلال قبض شهر أبريل 2025.

(ج) العدالة الجنائية

تقرر تطوير الجزء الخاص بالعدالة الجنائية؛ إذ لم نعد نرصد انتهاكات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات فقط، إنما نرصد أيضًا الانتهاكات التي تصاحب تجديدات الحبس، من قبيل تجديد الحبس عبر تقنية الفيديو؛ ما يحرم الصحفي من المثول أمام قاضيه، ويحرمه كذلك من الاتصال المباشر بفريق دفاعه، والانتهاكات المتعلقة بحرمان الصحفي من الحديث إلى المحكمة عبر قطع الصوت عنه بما يحول بينه وبين الكلام، أو قطع الاتصال عنه قبل أن تنتهي الجلسة ويشهد صدور قرار المحكمة أو النيابة بشأن استمرار حبسه، أو حتى حرمانه من الظهور في حال حدوث مانع يحول دون ظهوره على الكاميرا.

لكل ما سبق يمكننا القول إن جلسة تجديد واحدة قد تشهد وقوع 5 انتهاكات بحق الصحفي، ولعل أبرز مثال لذلك، جلسة تجديد حبس الصحفي محمد سعد خطاب، إذ شهدت وقوع 5 انتهاكات بحقه؛ فمن جهة استمر تجديد حبسه على ذمة التحقيقات، ومن أخرى طلب الحديث إلى المحكمة لكنها رفضت مطلبه متعللة بكثرة القضايا والمتهمين المعروضين، وأن الوقت لن يسمح بذلك، فضلًا عن حرمان المتهم من الحضور أمام قاضيه، ومن الحديث الحر مع دفاعه، كل ذلك بسبب انعقاد الجلسة عبر تقنية الفيديو.

1 - تجديد حبس الصحفي محمد سعد خطاب مع حرمانه من الحديث إلى المحكمة

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في 6 مايو 2025، تجديد حبس الصحفي محمد سعد خطاب، مدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 2063 لسنة 2023 حصر أمن الدولة العليا.

انعقدت الجَلسة عبر تقنية الفيديو، وقد ظهر الصحفي على الشاشة من محبسه، وطلب الحديث إلى المحكمة، الأمر الذي قوبل بالرفض بدعوى كثرة القضايا والمتهمين المعروضين مقارنة بضيق الوقت.

فيما طالب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة، واستبدال حبسه بإحدى التدابير الاحترازية المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات، خاصة أنه مريض قلب، وسبق له إجراء عمليات جراحية تحول دون استمرار حبسه.

كما لم تقتصر الانتهاكات التي شهدتها جلسة التجديد على حرمان المتهم من حقه الطبيعي في الحديث إلى المحكمة، بل زادت بانعقاد الجلسة عبر تقنية الفيديو، التي تحرم المتهم من الحضور أمام قاضيه وجاهيًا، بخلاف التجديد الجماعي لعدد كبير من المتهمين.

هذا غير معوقات طالت دفاع الصحفي؛ منها: استمرار انعقاد جلسات تجديد الحبس داخل مجمع محاكم ملحق بمقر احتجاز، وأمام محكمة استثنائية هي محكمة الإرهاب، التي تبعد عن مركز محافظة القاهرة بنحو سبعين كيلو مترًا؛ وإطالة الانتظار قبل بَدْء الجلسات، وعدم وجود ترتيب واضح ومنظم لعرض المتهمين، ومن ثم ازدحام غرفة المداولة، وعدم تمكين كل محامٍ من الحديث عن موكله بصورة جيدة.

2 - تجديد حبس الصحفي ياسر أبو العلا مع حرمانه من الحديث إلى المحكمة

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في 13 مايو 2025، تجديد حبس الصحفي ياسر أبو العلا، مدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية 1568 لسنة 2024 حصر أمن الدولة العليا.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي رفقة جميع المتهمين في مختلف القضايا، إذ تم عرضهم دون تفرقة أو تمييز، وقد أنكر في بداية الجلسة التهم الموجهة إليه. وطلب الحديث إلى المحكمة التي رفضت الاستماع بدعوى كثرة القضايا والمتهمين.

وطالب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة، أو استبدال الحبس بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها فى المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

ولم تقتصر الانتهاكات على منع الصحفي من الحديث إلى هيئة المحكمة فقط، بل زادت إلى إطلاق قرار تجديد حبسه عبر خاصية الفيديو، ضمن مجموعة أخرى من المتهمين. وثمة انتهاك آخر تعرض له الصحفي خلال الجلسة، وهو إنهاء الاتصال مع السجن قبل إثبات طلبات الدفاع، مما أخل بحق المتهم في سماع ما يبديه محاميه من دفوع.

فيما شهدت جلسة التجديد معوقات طالت الدفاع الحاضر مع الصحفي؛ منها استمرار انعقاد جلسات تجديد الحبس داخل مجمع محاكم ملحق بمقر احتجاز، وأمام محكمة استثنائية، هي محكمة الإرهاب التي تبعد عن محافظة القاهرة بنحو سبعين كيلو مترًا. ومنها إطالة الانتظار قبل بَدْء الجلسات، وعدم وجود ترتيب واضح لعرض المتهمين ما يسبب فى ازدحام غرفة المداولة، وعدم تمكين كل محامٍ من الحديث عن موكله.

3 - تجديد حبس الصحفي رمضان جويدة مع حرمانه من الحديث إلى المحكمة

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في 13 مايو 2025، تجديد حبس الصحفي رمضان جويدة، 45 يومًا، على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1568 لسنة 2024 حصر أمن الدولة العليا.

و انعقدت الجَلسة عن بُعد، عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي على الشاشة، رفقة جميع المتهمين المحبوسين في سجن وادي النطرون، دفعة واحدة دون تفرقة أو تمييز.

في بداية الجلسة أنكر المتهم التهم الموجهة إليه، وطلب الحديث إلى هيئة المحكمة، لكن طلبه قوبل بالرفض، بدعوى كثرة القضايا والمتهمين.

كما طالب الدفاع الحاضر مع الصحفي المتهم إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة؛ مع إمكانية استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

وبخلاف منع الصحفي من الحديث إلى هيئة المحكمة، فإن نظر تجديد الحبس بشكل جماعي عبر تقنية الفيديو، هو انتهاك آخر يضاف إلى قائمة الانتهاكات. كما شهدت الجلسة انتهاكًا يتعلق بإنهاء الاتصال مع السجن قبل إثبات طلبات الدفاع، ما أخل بحقوق المتهم في سماع ما يبديه محاميه من دفوع.

فيما شهدت الجَلسة وجود معوقات طالت الدفاع الحاضر مع المتهم، منها: استمرار انعقاد جلسات تجديد الحبس داخل مجمع محاكم ملحق بمقر احتجاز، وأمام محكمة استئنائية هي محكمة الإرهاب التي تبعد عن مركز محافظة القاهرة قرابة سبعين كيلو مترًا- ومنها: طول أمد الانتظار قبل بَدْء الجلسات، وعدم وجود ترتيب واضح ومنظم لعرض المتهمين، وعرضهم جميعًا دفعة واحدة؛ ما تسبب فى ازدحام غرفة المداولة، وعدم تمكين كل محامٍ من الحديث مع موكله بصورة جيدة.

4 - تجديد حبس أشرف عمر وحرمانه من الحديث إلى المحكمة

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في 13 مايو 2025، تجديد حبس رسام الكاريكاتير أشرف عمر، مدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1568 لسنة 2024 حصر أمن الدولة العليا.

انعقدت الجلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي رفقة باقي المتهمين على الشاشة، إذ تم عرضهم دفعة واحدة دون تمييز، أنكر أشرف عمر كل التهم الموجهة إليه في بداية الجَلسة وطلب الحديث إلى هيئة المحكمة، لكن قوبل طلبه بالرفض، بدعوى كثرة القضايا والمتهمين.

وطالب الدفاع إخلاء سبيل أشرف عمر بأية ضمان تراه المحكمة، وإمكان استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها في المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

يضاف إلى انتهاك منع الصحفي من الحديث إلى المحكمة، تجديد الحبس عبر الفيديو، دون حضور المتهم أمام المحكمة وجاهيًا، كما شهدت الجلسة انتهاكًا آخر يتعلق بإنهاء الاتصال مع السجن قبل إثبات طلبات الدفاع، ما أخل بحقوق المتهم في سماع ما يبديه محاميه من دفوع.

فيما شهدت الجلسة مضايقات ومعوقات بحق فريق الدفاع، هي: استمرار انعقاد جلسات تجديد الحبس داخل مجمع محاكم ملحق بمقر احتجاز، وأمام محكمة استئنائية هي محكمة الإرهاب، التي تبعد عن مركز محافظة القاهرة بنحو سبعين كيلو مترًا. كذلك إطالة الانتظار قبل بَدْء الجلسات، وعدم وجود ترتيب واضح ومنظم لعرض المتهمين، وعرضهم جميعًا دفعة واحدة؛ مما تسبب في ازدحام غرفة المداولة، وعدم تمكين كل محامٍ من الحديث عن موكله بصورة جيدة.

5 -تجديد حبس الصحفي أحمد سراج مرتين خلال شهر مايو

قررت نيابة أمن الدولة العليا، في 4 مايو 2025، تجديد حبس المذيع أحمد سراج، 15 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 7 لسنة 2025 حصر أمن الدولة العليا، مع مراعاة التجديد في المواعيد القانونية المقررة، وفي 18 مايو 2025، أعادت تجديد حبسه مرة أخرى.

انعقدت الجلسة في المرة الأولى والثانية عبر تقنية الفيديو، وفي المرتين لم يحضر الصحفي أمام النيابة، إنما ظهر على الشاشة من محبسه. وفي المرتين كان من المفترض أن تبدأ الجَلسة في الثانية عشرة الموعد الرسمي لبدء جلسات التجديد، إلا أنها تأخرت حتى الساعة الثالثة والنصف. فيمَا لم يظهر الصحفي على الشاشة سوى الخامسة مساءً؛ بعد إخلاء غرفة التجديد بالسجن من بقية المتهمين لمنع اختلاطه بهم.

وقد طلب فريق الدفاع عن الصحفي إخلاء سبيله؛ لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي، ولعدم وجود أي أدلة في مِلَفّ الدعوى الجنائية. كما طلب الدفاع الحديث إلى الصحفي، ومعرفة إن كانت له أية طلبات خاصة، ولسماع أقواله من قبل النيابة، وهو ما استجابت له النيابة.

خلال الجلستين طالت الصحفي وفريق دفاعه انتهاكات ومضايقات، منها تجديد حبس الصحفي عبر الشاشة دون حضوره أمام النيابة، وأما فريق الدفاع فإن عدم وجود ميعاد ثابت لبدء الجَلسة والتزاحم الشديد أمام غرفة التجديد تعد معوقات لحقت بهم.

6 . - إحالة أحمد سراج إلى محكمة الجنايات التي قررت حبسه 45 يومًا على ذمة التحقيقات

في 27 مايو 2025، أحيلت قضية الصحفي أحمد سراج إلى محكمة جنايات القاهرة "الدائرة الثانية إرهاب"، التي باشرت التحقيق معه، وقررت تجديد حبسه مدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 7 لسنة 2025 حصر أمن الدولة العليا، مع مراعاة التجديد له في المواعيد القانونية المقررة.

بدأت الجلسة في الواحدة والنصف ظهرًا، فيمَا تم عرض الصحفي عبر تقنية الفيديو في الثانية والربع عصرًا.

طلب فريق الدفاع إخلاء سبيل المتهم لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي، ولعدم وجود أدلة إدانة في ملف الدعوى الجنائية، ويمكن من باب الاحتياط استبدال قرار الحبس بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية. كما طلب الدفاع الحديث إلى الصحفي، ومعرفة إن كانت له أية طلبات خاصة، وسماع أقواله من قبل المحكمة؛ إذا رغب في الحديث.

استجابت المحكمة لطلبات الدفاع وقررت فتح قناة الصوت، فيمَا أفاد أحمد سراج أنه ليست لديه طلبات من المحامين أو الأسرة، كما لم يوجه أي حديث للمحكمة و اكتفى بشكر الحاضرين.

أما الانتهاكات التي شهدتها الجِلسة، فقد كانت تجديد حبس الصحفي دون حضوره وجاهيًا، وعدم تمكينه من الانفراد بالدفاع.

7 . -تجديد حبس الصحفي خالد ممدوح

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، في 20 مايو 2025، تجديد حبس الصحفي خالد ممدوح، مدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات، في القضية رقم 1282 لسنة 2024 حصر أمن دولة عليا.

انعقدت الجَلسة عبر تقنية الفيديو، وظهر الصحفي على الشاشة رفقة باقي المتهمين، وقد استجابت هيئة المحكمة إلى طلب الدفاع بالسماح للصحفي بالحديث. فيمَا أعرب خالد ممدوح عن رفضه وجود الدفاع معه خلال جِلسة التجديد، وقد امتثل الدفاع للطلب، ولم يتقدم بأية طلبات إلى هيئة المحكمة.

لكن تبين لاحقًا أن الطلب كان تسجيل موقف من جانب الصحفي اعتراضًا منه على استمرار حبسه.

فيما شهدت الجَلسة وقوع انتهاكات بحق الصحفي تمثلت في: عرضه رفقة العديد من المتهمين عبر تقنية الفيديو، وهو ما يحرمه من الحضور أما الهيئة القضائية، ويمنعه من التواصل مع الدفاع الحاضر معه؛ بينما طالت فريق الدفاع معوقات تمثلت في طول أمد الانتظار خلال وقت الجلسات.

2. ما تم توثيقه "بأثر رجعي"

1 - تعامل غير لائق بحق الصحفية بجريدة العمال إيمان عبد العاطي

في 18 مايو 2025، وثّق "المرصد المصري للصحافة والإعلام" واقعة تعرّض الصحفية إيمان عبد العاطي، بجريدة "العمال"، لمعاملة غير لائقة أثناء اجتماع عمل داخلي.

وفي شهادتها للمرصد، قالت إيمان إن رئيس التحرير وجّه لها اتهامًا خلال الاجتماع بالتقصير في أداء مهامها، مشيرًا إلى أنها لم تُنجز موضوعًا كُلفت به من قِبل مديرة التحرير. وأوضحت إيمان أنها لم تتمكن من تنفيذ التكليف بسبب صعوبة الوصول إلى المنطقة المستهدفة بالتغطية، الواقعة على حدود محافظة الغربية، في ظل عدم تخصيص الجريدة لأي دعم مالي للسفر أو النفقات المرافقة. وأضافت أن مديرة التحرير ربما لم تكن مدركة لطبيعة الموقع وبعد المسافة.

وتابعت: "في تلك اللحظة، كانت مديرة التحرير تغادر القاعة، لكنها سمعت حديثي، فعادت وهاجمتني لفظيًا، واتهمتني بأني 'مش محترمة وشغالة في سويقة'، وواصلت الصراخ والتطاول، بينما التزمت أنا الصمت احترامًا لرئيس التحرير، وتمسكًا بحقي في الرد بشكل رسمي".

وأكدت إيمان أن الواقعة لم تكن الأولى من نوعها، مشيرة إلى توتر سابق نشب بينها وبين مديرة التحرير قبل أيام من الحادث، حين أنجزت موضوعًا كلفها به رئيس قسم المحافظات، وسلمته إليه مباشرة. إلا أن مديرة التحرير اعترضت على ذلك، قائلة: "أنتِ تشتغلي معايا أنا وتسمعي كلامي أنا"، رغم أن الطلب جاء من رئيس القسم المسؤول المباشر.

وأضافت: "أخبرتها أنني نفذت تكليف رئيس القسم وأرسلت له الموضوع كما طلب، لكنها أصرت على أن أرسل لها المواد باعتبارها مسؤولة أعلى، وكررت أنها صاحبة الكلمة الأولى".

تعكس الشهادة ما يبدو أنه خلل في آليات التواصل وتوزيع الصلاحيات داخل القسم، إلى جانب تعرض الصحفية لإهانات لفظية تمس كرامتها المهنية.

2 - فصل تعسفي وتشهير بحق الصحفية ليلى العبد

في 27 مايو 2025، وثّق "المرصد المصري للصحافة والإعلام" واقعتي فصل تعسفي وتشهير تعرضت لهما الصحفية ليلى العبد، أثناء عملها في صحيفة "أهل مصر".

وفي شهادتها للمرصد، أوضحت ليلى أن بداية التضييقات ضدها تزامنت مع دخول اسمها في جدول تحت التمرين بنقابة الصحفيين بتاريخ 13 يوليو 2023، إذ قررت إدارة الصحيفة في أكتوبر من العام نفسه خفض أجرها الشهري من 1500 إلى 1000 جنيه، رغم أنها كانت تعمل من مقر الجريدة ثلاثة أيام أسبوعيًا، ومن المنزل أربعة أيام، وتنجز في بعض الأيام ما يصل إلى 15 مادة صحفية.

وأضافت أن رئيسة التحرير داليا عماد أبلغت فريق العمل، في 8 مارس 2024 – أي قبل شهر رمضان بيوم واحد – أن الصحيفة لم تعد قادرة على تحمل نفقات الإيجار والاستمرار، مما يضطرها إلى غلق المقر، لكنها في الوقت نفسه دعت الصحفيين والصحفيات إلى الاستمرار في إرسال المواد الصحفية بدون مقابل مادي، بدعوى بناء أرشيف للتقديم على عضوية النقابة.

ورغم هذه الظروف الصعبة، تؤكد ليلى أنها استمرت في أداء عملها، حتى وقع خلاف مع زميل لها يُدعى شريف المصري، كان ينشر عبر "جروب" خاص بالجريدة منشورات يهاجم فيها مجلس نقابة الصحفيين. تقول ليلى: "غادرت الجروب، وعبّرت على حسابي الشخصي عن استيائي مما يُنشر، فما كان منه إلا أن هاجمني بتعليقات مسيئة". وفي 6 مارس، كتب شريف أن ليلى كانت تشتكي له من ظروف العمل في "أهل مصر" ومن ضعف الرواتب.

وبعد ذلك، لاحظت ليلى أن الموضوعات التي ترسلها لم تعد تُنشر. وحين حاولت التواصل مع رئيسة التحرير، لم تتلقَ ردًا. لكن إحدى المسؤولات في شيفت المبيت أكدت لها أن الإدارة قررت منع نشر أعمالها، وأرسلت لها "سكرين شوت" يوثق ذلك القرار.

ثم تصاعدت الأزمة حين نشرت داليا عماد منشورين على "فيسبوك"، تشهّر فيها بليلى، زاعمة أنها ضمتها إلى فريق العمل من باب الشفقة على وضعها الصحي، وهو ما اعتبرته ليلى إهانة مباشرة. -ووفق ليلى- شارك في حملة التشهير هذه كل من هشام أبو المجد، مدير التحرير، وسها صلاح، مديرة الشيفت، التي اتهمتها بالتقصير وعدم الحضور، إلى جانب الزميل شريف المصري، الذي أعاد نشر المنشورات في مجموعات الصحفيين.

وتؤكد ليلى أن سجلها المهني يكذّب كل تلك الادعاءات، فهي عملت سابقًا في صحف "النبأ"، و"الدستور"، و"الأهالي"، كما شاركت في إعداد عدد من البرامج التليفزيونية مثل "واحد من الناس"، و"عقار واستثمار" على قناة تن، و"مايند ماكيرز" على قناة النهار، و"حكاية عقار" على قناة الشمس، و"حكايات بنات" على قناة تن. كما تعاونت مع قنوات "المحور" و"الشمس" و"النهار"، وكتبت في صحف ومنصات داخل وخارج مصر.

أما عن عملها في "أهل مصر"، فتشير إلى أنها انضمت للجريدة بعد إلحاح من رئيسة التحرير نفسها، التي كانت دائمة الإشادة بجودة إنتاجها الصحفي، وتنشر مقالاتها على صفحتها الشخصية.

وتختم ليلى شهادتها بالإشارة إلى أن إدارة الصحيفة ألزمتها منذ البداية بتوقيع استقالة مسبقة (نموذج 6)، واستمارة أخرى تفيد بتسلمها جميع مستحقاتها، ما يجعل موقفها القانوني أكثر هشاشة، ويعكس غياب الأمان الوظيفي داخل بعض المؤسسات الصحفية.

3 - انتهاكات بحق الصحفي محمد أبو العيون في قضية خدش رونق الأزهر

في 10 مايو 2025، وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام تفاصيل الانتهاكات التي تعرض لها الصحفي محمد أبو العيون، في القضية المعروفة إعلاميًا بـ"خدش رونق الأزهر".

وفي شهادته للمرصد، أوضح أبو العيون أنه نشر مقالًا يوم 27 يناير 2019 على موقع "المرجع" التابع لجريدة "البوابة"، وهو موقع متخصص في الأبحاث والدراسات الاستراتيجية، يرأس تحريره الكاتب عبد الرحيم علي. جاءت المقالة تحت عنوان: "محمد أبو العيون يكشف: التفاصيل الكاملة لـ«مخطط الجماعة» داخل المشيخة رحلة الصعود.. كيف أصبح «محمد عبد السلام» رجل الإخوان الأول في الأزهر الشريف؟"

وبعد ثلاثة أيام من النشر، تقدم شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب، بصفته الشخصية والاعتبارية، ببلاغ رسمي إلى النائب العام ضد أبو العيون، يتهمه فيه بـ"السب والقذف، وخدش الرونق المعنوي لمؤسسة الأزهر"، إلى جانب اتهامات أخرى. وبناء عليه، تم استدعاء الصحفي للتحقيق أمام مكتب النائب العام في 9 فبراير 2019.

يضيف أبو العيون: "فورتقديم البلاغ، قررئيس تحرير الموقع، عبد الرحيم علي، حذف المقال محل الأزمة، وأصدرقرارًا بفصلي تعسفيًا من العمل، زاعمًا أنه لم يكن على علم بالمقال نظرًا لسفره خارج البلاد وقت النشر".

تم قيد القضية تحت رقم 17960 لسنة 2019 جنح الدقي، وأحيلت إلى محكمة جنايات جنوب الجيزة. وبعد جلسات استمرت عامين، أصدرت المحكمة حكمها في 5 يونيو 2021 بـ"رد القضية لعدم الاختصاص".

وفي يوليو من العام نفسه، نُقلت القضية إلى محكمة القاهرة الاقتصادية، التي قضت بدورها بردها إلى النيابة العامة لعدم الاختصاص النوعي أيضًا. لاحقًا، تقدمت النيابة العامة بطعن أمام محكمة النقض، طالبة تحديد المحكمة المختصة بنظر الدعوى. واستقرت محكمة النقض على إعادة نظر القضية أمام الدائرة الخامسة بمحكمة جنايات جنوب الجيزة.

وفي 13 مايو 2024، أصدرت المحكمة حكمًا غيابيًا بحق محمد أبو العيون، يقضي بالسجن ثلاث سنوات وغرامة قدرها عشرة آلاف جنيه.

وبحسب إفادته، تقدم أبو العيون فورًا بطلب لإعادة الإجراءات، وفي جلسة 12 فبراير 2025، قررت المحكمة قبول المعارضة شكلًا ورفضها موضوعًا، ومن ثم تأييد الحكم السابق.

تعكس هذه القضية تعقيد المسار القضائي الذي واجهه الصحفي، والتداعيات المهنية التي تعرض لها، بدءًا من الفصل التعسفي وصولًا إلى الحكم القضائي النهائي، بما يطرح تساؤلات حول حرية التعبير، وضمانات العمل الصحفي، واستقلال المؤسسات الإعلامية.

حالات قيد الدراسة والتحقق

استدعاء الصحفية بسمة محمد فرج للتحقيق

في 28 مايو 2025، رصد المرصد المصري للصحافة والإعلام و اقعة استدعاء الصحفية بسمة محمد فرج للتحقيق أمام نيابة شمال الجيزة، وذلك على خلفية بلاغ يتهم موقع "عين مصر" بالتشهير برجل الأعمال هشام طلعت مصطفى.

وفي شهادتها للمرصد، أوضحت بسمة أنها تعمل في موقع "عين مصر" بمنصب مدير تحرير منذ نوفمبر 2024. وقالت إن الخميس 22 مايو 2025، تم القبض على رئيس مجلس إدارة الموقع، واحتُجز 4 أيام على ذمة التحقيق في بلاغ يتهمه بالتشهير، على خلفية فيديو نشره عبر صفحات الموقع، يتناول السوق الشرقي بمدينة الرحاب، المملوكة لهشام طلعت مصطفى.

وخلال التحقيق، ادعى رئيس مجلس الإدارة أن نشر الفيديو جاء بمو افقتها كرئيس تحرير الموقع، مما أدى إلى صدور قرار باستدعائها للتحقيق يوم الأحد 1 يونيو 2025.

بسمة نفت تمامًا علمها بالفيديو أو علاقتها بنشره، كما نفت علاقتها برئاسة التحرير، مؤكدة أن الفيديو نُشر لأول مرة قبل عامين، وأعيد نشره في يناير 2025، أي قبل توليها مسؤولية النشر بشهر تقريبًا، حيث بدأت مهامها كمديرة تحرير في فبر اير 2025. ولفتت إلى أن الموقع يعتمد على آلية أخذ المو افقة من رئيس مجلس الإدارة عند نشر الموضوعات الحساسة، في حين يحتفظ هو بصلاحية النشر المباشر دون الرجوع إلى فريق التحرير.

وأضافت أن هذه ليست المرة الأولى التي يُستدعى فيها رئيس مجلس الإدارة للتحقيق بشأن هذا الفيديو، فقد سبق التحقيق معه في يناير 2025، و أُفرج عنه بعد دفع غرامة قدرها 20 ألف جنيه مع قرار بحذف الفيديو، لكنه لم ينفذ قرار الحذف، حسب ما أبلغها به محاميه وعائلته المقيمة في الولايات المتحدة.

وأشارت إلى أن موقع "عين مصر" توقف عن النشر على منصته الإلكترونية منذ يناير 2025، ويقتصر النشر حاليًا على صفحات المؤسسة عبر مو اقع التواصل الاجتماعي، بسبب قلة عدد المحررين وعدم وجود ميز انية كافية لتشغيل الموقع. وأضافت أن العمل في الموقع يتم من خلال طلاب من كليات الإعلام مقابل أجور زهيدة.

وعن خلفية تولها منصب "مدير تحرير"، أوضحت بسمة أنها بدأت العمل بالموقع في نوفمبر وديسمبر 2024 كمحررة، ثم توقف الموقع، وبعد استئناف نشاطه في يناير 2025، عادت إلى العمل بدعوة من رئيس مجلس الإدارة، ولكن هذه المرة كمدير تحرير.

ومن المقرر أن تُعرض بسمة محمد فرج على التحقيق يوم الأحد 1 يونيو 2025 أمام نيابة شمال الجيزة.

ثالثًا.. تطورات المجتمع الصحفي

يغطي المحور الخاص بتطورات المجتمع الصحفي قضيتين:

الأولى: تشكيل لجان النقابة بعد انتخابات التجديد النصفي المنعقدة في 2 مايو 2025. **الثانية:** تطورات ملف الصحفيين المحبوسين وأسرهم.

(أ) تشكيل لجان النقابة: تم الاتفاق على توزيع اللجان بين أعضاء مجلس النقابة الـ 12 عضوًا، في 26 مايو 2025، بعد 24 يومًا من انتخابات التجديد النصفي، التي شهدت فوز كلا من: محمد شبانة، الذي حصل على (2534) صوتًا، أيمن عبد المجيد وحصل على (2434) صوتًا، حسين الزناتي، وحصل على (2376) صوتًا، محمد السيد الشاذلي، وحصل على (2348) صوتًا. ومحمد سعد عبد الحفيظ وحصل على (2267) صوتًا، وأخيرًا إيمان عوف التي حصلت على (1764) صوتًا.

وشهدت عملية توزيع اللجان شدًا وجذبًا بين أعضاء المجلس، دفع عدد منهم إلى الحديث عن ملابسات هذا التوتر، وفي النهاية تم الاتفاق على توزيع اللجان كالتالي:

اختيار جمال عبد الرحيم، سكرتير عام للنقابة، واختيار محمد السيد الشاذلى سكرتير عام مساعد، ورئيس لجنة الشئون العربية والخارجية، ولجنة الحج والعمرة. اختيار حسين الزناتي رئيس للجنة القيد، واختيار هشام يونس أمين الصندوق، وعضو لجنة القيد، اختيار محمد يحيى يوسف، رئيسًا للجنة النشاط، وعضو للجنة القيد، واختيار عبد الرؤوف خليفة وكيل النقابة للتسويات، واستمرار محمد سعد عبد الحفيظ، رئيسًا للجنة التدريب، واستمرار محمد الجارحي، رئيسًا للجنة الصحة، واختيار أيمن عبد المجيد رئيسًا للجنة التشريعات، واستمراره رئيسًا للجنة المعاشات، واختيار إيمان عوف رئيسًا للجنتي المرأة والحريات، وأخيرًا استمرار محمود كامل رئيسًا للجنة الثقافية.

ورغم ما شهدته عملية توزيع اللجان من شد وجذب إلا أنها أديرت باحترافية من قبل أعضاء المجلس، ولعل أبرز ملامح هذه الاحترافية؛ أن التوزيع تم التوافق عليه بالإجماع ولم يسفر عن انقسام المجلس الحالي؛ رغم تباين وجهات النظر بين أعضائه.

(ب) تطورات ملف الصحفيين المحبوسين: يستمر حبس الصحفيين (مصطفى الخطيب، مدحت رمضان، محمد سعد خطاب، مصطفى محمد سعد يوسف، ياسر أبو العلا، خالد ممدوح، أشرف عمر، رمضان جويدة، حمدي الزعيم، محمد أكسجين، أحمد بيومي، أحمد سراج)، على ذمة التحقيقات، رغم أن معظمهم تعدى مدة الحبس الاحتياطي المنصوص عليها قانونًا، وبعضهم تجاوزت مدة حبسه حاجز الخمس سنوات.

فيما يحرص المرصد المصري للصحافة والإعلام على التواصل مع أسر الصحفيين المحبوسين، لتسليط الضوء على قسوة التجربة التي تعيشها هذه الأسر تحت وطأة الغياب والفقد، خاصة مع ما يتبع الغياب من تداعيات صعبة على معيشة هذه الأسر وأوضاعها واستقرارها. وخلال شهر مايو 2025، تواصلت وحدة الرصد والتوثيق بالمؤسسة، مع زوجة المصور الصحفي حمدي الزعيم، المحبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات، وزوجة الصحفي خالد ممدوح، المحبوس أيضًا على ذمة التحقيقات.

زوجة الصحفي خالد ممدوح

في خطوة مفاجئة، أعلن الصحفي المحبوس احتياطًا خالد ممدوح، رفضه حضور محامين للدفاع عنه في جلسات المحاكمة. ما دفع فريق المرصد المصري للصحافة والإعلام، للتواصل يوم الثلاثاء 20 مايو، مع زوجته، في محاولة لفهم خلفيات الموقف، وإن كان القرار يعكس رغبته الشخصية أم هناك سبب آخر.

وقالت إن "ممدوح" بعث بقراره رسالة احتجاج على استمرار حبسه منذ 10 أشهر، وإلى اليوم دون سبب واضح. "الرفض تعبير عن شعوره باليأس والظلم، هو يُقدر وجود محامي إلى جانبه، لكن كل مرة يمتد قرار التجديد ليأخذ أيام أخرى من عمره".

وتوضح زوجته التي لم تخفِ تأثرها وغضبها الشديد من الوضع الراهن، أن زوجها لم يرتكب شيء يستحق استمرار حبسه

> جريمته أنه صحفي يكتب في الصحافة الرياضية، أو يكتب عن قضايا لا تمت للشأن المصري بصلة
>
> وفق ما قالت

واستطردت أن استمرار حبسه أكثر من عشرة أشهر أصابه بالإحباط، وبخاصة مع عمره 56 عامًا، ومرضه بالضغط.

واختتمت حديثها مع المرصد قائلة: "أكيد الحياة في السجن ليست ما يتمناه لنفسه في هذا العمر، كما أنه العائل الوحيد لأسرة بها 4 أبناء، فهو شديد الانشغال والقلق عليهم طوال الوقت.. فإذا أضفنا غياب التواصل الذي يقتصر على زيارة لمدة 20 دقيقة كل شهر، عرفنا حجم الاستياء واليأس الذي يستشعره ووصل إليه".

أماني الزعيم

تواصل المرصد المصري للصحافة والإعلام مع زوجة المصور الصحفي المحبوس حمدي الزعيم، التي قالت إنها أتمت آخر زيارة لحمدي يوم وقفة عيد الفطر نهاية شهر مارس 2025، ووجدته يشتكي من السكر والضغط، ويتلقى العلاج في السجن.

وعن حالته في السجن قالت

> حالتنا وحالته النفسية سيئة جدًا. الأولاد كبروا في غيابه. الحياة صعبة بدونه، ولم يعد للكلام طعمًا ولا قيمة

توضح "أماني" أن زوجها اعتاد السؤال: "أنا عملت إيه يستحق اتحبس كل السنين دي"، "الأولاد تعبوا، توقفوا عن سؤالي عن موعد رجوعه لعدم وجود رد.. لم يعد لدي شيء لقوله أو فعله، كل فعل بلا قيمة، يظل هو محبوسًا، ونظل نحن ننتظر خروجه، ولا نعرف متى ولا كيف ستنتهي هذه المعاناة".

وتختتم حديثها: "أواسيه بكلمات ربنا هيحلها أكيد، هتخرج قريب، وإن شاء الله تعوض مع ولادك اللي فات. لكن في نفس الوقت أشعر من داخلي أني أخدعه وأخدع نفسي. لذلك لم يعد لدي ما أقوله. الوضع أنهكنا حتى النهاية وطال الأمر ولم أعد أعرف متى ينتهي".

توصيات

شهد شهر مايو 2025 وقوع 40 انتهاكًا، منها ما يتعلق باستمرار حبس الصحفيين في قضايا نشر، ومنها ما يتعلق بحرية العمل الصحفي، ومنها ما يتعلق بالحقوق الاقتصادية للصحفيين. هذه الانتهاكات معظمها تورطت فيها جهات قضائية ومؤسسات صحفية. وبشكل عام تشير هذه الانتهاكات إلى حجم الصعوبات التي يعاني منها المجتمع الصحفي بشكل أساسي في مصر. صعوبات تستلزم تدخل حقيقي لتحسين أوضاع الصحفيين والعاملين بالإعلام.

في ضوء ما سبق نطرح التوصيات الآتية

- وقف جميع أشكال التضييق التي تستهدف الصحفيين/ات، وتقيد من قدرتهم على الحركة والتغطية. مع ضمان حرية النشر والتعبير بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، دون رِقابة مسبقة أو قيود غير مبررة. وكذلك التحقيق في جميع حالات الانتهاك الموثقة، مع ضمان محاسبة المسؤولين عنها وعدم الإفلات من العقاب، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تُتيح حرية الرأي والتعبير وفقًا للمعايير الدولية.

- إلغاء العقوبات السالبة للحرية في قضايا النشر، والاكتفاء بالعقوبات المدنية؛ ما يضمن الالتزام بالمعايير الدولية، ويحقق ازدهار العمل الصحفي والإعلامي الذي يستلزم وجود بيئة حرة وقدرة على العمل باستقلالية.

- كذلك إلزام المؤسسات الإعلامية بسداد الأجور في مواعيدها، ومنع أي تسويف في دفع المستحَقّات، مع توفير تأمين صحي شامل وتأمين ضد مخاطر العمل للصحفيين/ات، و إقرار عقود عمل عادلة وواضحة تحفظ حقوق الصحفيين وتمنحهم الاستقرار المهني والاجتماعي. وكذلك ضرورة تحسين الظروف الاقتصادية للصحفيين عبر وضع حد أدنى للأجور يضمن حياة كريمة للعاملين/ات في القطاع الإعلامي، وتقديم تسهيلات مالية وإعانات للصحفيين المستقلين/ات لمساعدتهم في مواجهة التحديات الاقتصادية.

- ضرورة حماية الصحفيين من الفصل التعسفي، مع توفير تعويض عادل وسريع في حال ثبوت الفصل التعسفي، لضمان الكرامة المهنية والاستقرار الاقتصادي للصحفي/ة.

- دعم استقلالية النشاط الصحفي والإعلامي عبر السعي إلى الحد من التدخلات القضائية، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تُتيح حرية الرأي والتعبير وفقًا للمعايير الدولية. والحرص على تعزيز الشفافية في التعامل مع قضايا الصحفيين وتوضيح أسباب الحجب والاعتقالات للرأي العام.

- تحسين الظروف الاقتصادية للصحفيين؛ فالحرية الصحفية لا تكتمل دون تحقيق استقرار مادي للصحفيين والإعلاميين؛ من ثم ضرورة وضع حد أدنى للأجور يضمن حياة كريمة للعاملين/ات في القطاع الإعلامي، وتقديم تسهيلات مالية وإعانات للصحفيين المستقلين لمساعدتهم في مواجهة التحديات الاقتصادية.

أخيرًا، ضرورة التوعية الإعلامية للمجتمع بأهمية حرية الصّحافة، وتأثيرها على المجتمع كله، ومن خلال تعزيز دور المجتمع المدني في الدفاع عن حقوق الصحفيين، وكذلك توفير برامج تدريبية للصحفيين حول كيفية التعامل مع التحديات القانونية والأمنية.

حقوق النشر والاستخدام

يحتفظ المرصد المصري للصحافة والإعلام بكافة الحقوق المتعلقة بمحتوى هذا التقرير، نصًا وبيانات وتحليلاً. يُسمح باستخدام المحتوى لأغراض غير ربحية في مجالات البحث والتوثيق والتدريب، شرط الالتزام بنسب الاقتباس للمصدر وعدم إجراء أي تحريف أو اجتزاء يخلّ بسياقه أو دلالاته. ويُحظر صراحةً إعادة نشر المواد الواردة أو استخدامها في سياقات تجارية أو إعلامية دون إذن كتابي مسبق من إدارة المرصد، مع مراعاة المبادئ المهنية وحقوق الملكية الفكرية. يمثل أي استخدام غير مصرّح به انتهاكًا لحقوق النشر وقد يُعرّض مرتكبه للمساءلة القانونية.

www.eojm.org
info@eojm.org
01557774094
EOJM
EOJM

يهدف برنامج الرصد والتوثيق، إلى متابعة كافة الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون والمؤسسات الصحفية والإعلامية في مصر. ويعتمد منهجيته الخاصة في عملية الرصد التي تقوم على 3 محاور رئيسة في رصد الإنتهاكات؛ الأول: الرصد الميداني عبر فريق العمل الميداني؛، والثاني: التواصل مع الضحايا للتأكد من وقوع انتهاكات بحقهم وتوثيق شهاداتهم، والثالث: يتم في حالة عدم تو افر معلومات ميدانية أو تواصل مباشر، ويتم الرصد والتوثيق من خلال الصحف والقنوات عبر وسائل الإعلام الإلكترونية.

وبرنامج الرصد والتوثيق، بمثابة مركز الدائرة لعمل المرصد المصري للصحافة والإعلام؛ حيث يتم من خلاله إبلاغ برنامج الدعم والمساعدة القانونية بالقضايا التي يجب العمل عليها، و إبلاغ البرامج البحثية الأخرى بالقضايا الملحة في هذا التوقيت والتي يستلزم العمل عليها.

المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media
EOJM
www.eojm.org